

درهم غرامة لضرب زوجته وعضها 5000



أبوظبي: آية الديب

ألزمت محكمة أبوظبي الابتدائية، زوجاً بتعويض زوجته بعد قيامه بالتعدي عليها بضربها وعضها بمبلغ 5 آلاف درهم، والفائدة القانونية بواقع 4% وألزمته بالرسوم والمصاريف، مشيرة إلى توافر ركن الخطأ من قبل الزوج وثبوته ثبوتاً قطعياً إلا أنه لم يسفر عن أي عجز أو عاهة.

وكانت الزوجة أقامت دعوى قضائية بحق زوجها اتهمته فيها بإساءة معاملتها منذ بداية زواجهما مشيرة إلى أنها فقدت سنين نتيجة الضرب وكانت حاملاً وقتها وأنها صبرت 4 سنوات بالرغم من قسوته، ورزقت منه بطفلة عمرها 3 سنوات حالياً، مشيرة إلى تعرضها مؤخراً منه لضرب مبرح ألحق بها إصابات جسدية وطالبت في دعاوها بجبر أضرارها وتعويضها مادياً وأدبياً وعن الكسب الفائت بمبلغ قدره 51 ألف درهم مع الفائدة القانونية 12% من تاريخ رفع الدعوى وحتى السداد التام نظراً لتعرضها لآلام وكدمات وسحاجات جسيمة وما خلفته من عاهات مستديمة فضلاً عن الضرر المعنوي.

